# سلسلة الأجزاء الحديثية



تصنيف الامام الحافظ أبي عبرالله محرشمس للدين الذهبي الرمشقي (٦٧٣ ه - ٧٤٨ ع)

> تحقيق أبى اسماعيل هشام بن اسماعيل السقا

مراجعتة أبي عبرالله محود بن محرا لحداد



# حقوت الطبع محفوظة 14.0 م



## بَنِينَ الْحَالِحُ الْحَالِينَ الْمُعَالِمُ الْمُعَالِمُ الْمُعَالِمُ الْمُعَالِمُ الْمُعَالِمُ الْمُعَالِمُ ا

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

فإن الإيمان بضع وسبعون شعبة، ومن أكثر شعبه مكارم الأخلاق ومن أحسن هذه المكارم الإحسان إلى الجار وأداء حقوقه. . وقد أفرد المصنفون من المحدثين لهذا الأمر أبواباً في كتب الجوامع والأدب ومكارم الأخلاق، غير أنهم لم يستقصوا فيه.

وقد جمع الحافظ البيهقي من الأحاديث والآثار في هذه المسألة ما فيه قنعة، وإن لم يكن فيه كفاية.

وكذلك فعل الحافظ الذهبي صاحب كتابنا هذا، فإنه لم يستقص الأحاديث التي في الأبواب ولم يبوب التبويب الكامل لكل الحقوق وكذلك اكتفى بذكر أطراف الحديث \_ أي أسانيده \_ عن ذكر المخرجين، وهذه طريقة جامعة من طرق المحدثين القدماء، ولها شرط بينه الذهبي نفسه في مختصره لسنن البيهقي إذ قال: (ما حذفت من السند الا ما صح). فلا يجوز تعليق السند وحذف بعض رجاله إلا في حالة صحة الإسناد المحذوف إلى أول مذكور، فلتكن على ذكر من ذلك.

غير أن الذهبي كعادته في مصنفاته لازمة في جزئنا هذا صفتان:

الأولى: أنه كما وصفه تلميذه الصفدي لا يمر به حديث إلا ويبين صحته من ضعفه وهذا على سبيل الغالب وهو مما يجب على كل محدث يريد النصح للمسلمين في دينهم.

والثانية: إن مصنفاته لا تخلو من فوائد، في زيادة شرح وتعليل وكلام مصوغ بأسلوب جزل، وهذا واضح في أواخر جزئه هذا. وهذا الجزء من محفوظات المكتبة الأحمدية بحلب، وهو كها ترى في أوله مروي بالسند إلى أبي هريرة بن الذهبي، وهي نسخة معتنى بها مكتوبة بخط جيد مقروء، ومصنفها غني عن التعريف، وقد أفرد له بشار بن عواد ترجمة حافلة في كتابه: (الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الاسلام). وعلى قلة من الوقت وعدم فراغ مع أن هذا الجزء من بواكير أعمال المحقق إلا أنه قد خرج في صورة لا بأس بها وكان بودنا أن يذيل عليه ما فات النهبي ذكره من الأحاديث والأثار في المسألة ولعل ذلك في نشرة أخرى إن شاء الله تعالى . .

والله المستعان ولله الحمد رب العالمين


وكتب أبو عبد الله (١٣٧٤ هـ -؟) لليلة بقيت من رجب سنة أربع وأربعمائة وألف هجرية. المرارية

فا دُنتِ النَّيخِ الامام العَلَامَة مُوَفَّقًا لَكِنَ ابوسَهُ إِنَّ السَّيْخِ الايمام العكامة ولى لى ارْزِعْتُ الْمُكَابِّنِ كُمَالُ الدِّبِلِ بِهِ بِمُعَالِمُهُ الْمُعْبِلِ الْمُعْبِلِيهِ عرش مرالبارنبارى اكمشرى السَّا مع مناكِم الانارالينكرمنة إحبرني الشيئات المسيرا بنرة خاتة المئسندين ام الفضل كالموورادي مننا لمحكرت سننوفا للبن يمير أنهابن الىكرالمقدسى سُونسِتُ العرَّاقُ بِكُتِ شَهُ السناخك بزلخد بنشيل فاطهة منتقلين ل عنما لرخن فالشني والمحانوعيد مبن عُمَّان سُ قَاعِرَا دِدَهِ مِن النَّهُ تَعَالَى رَاعْبُدُوا لِلَّهُ ولا تنفسر كوابه سَيناً ومالوالدين المسامًا ودي

حتبه الحميد وجعلة النظارة ويعد وفاتي الناظر الوكيل الوكيل الوالوحي

التُوبي واليتَّامي والمستاكِين وللْغَارِذِي العُرِبي وللْغَارِذِي العُرِبي وللْغَارِذِي العُرِبي وللنار للنب الأبيث في المنتقال المنتقال

كليك منادة ( من سخدة فالزهري عن النهاية والموادة ( من من منه منه المنه والمنه و المنه و المنه



## بنالين الخالج بين

قال الشيخ الإمام العلامة موفق الدين أبو سهل محمد بن الشيخ الإمام العلامة ولي الدين أبي زُرْعة أحمد بن جمال الدين أبي عبدالله محمد بن عمر البارنباري المصري الشافعي خادم الآثار الشريفة أخبرني الشيخات المسندة المكثرة خاتمة المسندين أم الفضل هاجر وتدعى عزيزة بنت المحدث شرف الدين محمد بن محمد ابن أبي بكر المقدسي وستّ العراق بنت شهاب الدين أحمد بن أحمد ابن مسلم وفاطمة بنت علي بن اليَسَر قالوا أخبرنا المسند أبو هريرة عبد الرحمن قال أخبرنا والدي أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي قال: قال الله تعالى: ﴿واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً وبذي القربي واليتامي والمساكين والجار ذي القربي والجار الجنب) الآية (۱).

محتبه وقفهاعلى سبحد السعد وجعلة النظارة الحي في حياتي وبعد وفاتي للناظر الوكيل أو الوصي

<sup>[</sup>١] سورة النساء ـ الآية (٣٦).

## [حديث إكرام الجار]

#### ١ \_ [حديث أبي هريرة]

قال النبيﷺ:

(١) [من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره]

(أ) رواه يونس وم وابراهيم بن سعد عن الـزهري عن أبي سلمة.

(-) ورواه عاصم بن بهدلة وأبو الحصين والأعمش (+) أبو صالح.

(جـ) ورواه عبد الرحمن بن إسحاق عن سعيد المقبري.

(د) ورواه ابن عجلان عن أبي الزناد عن الأعرج.

(هـ) ورواه يونس عن الحسن.

خستهم عن أبي هريرة مرفوعاً لفظهم سواء متفق عليه من حديث الزهري وتابعه محمد بن عمرو عن أبي سلمة.

[٢] في الأصل (وأبو صالح) والصحيح عن أبي صالح.

[1] ما كان ضمن قوسين فهو من إضافتي.

[١] (أ) أبو هريرة:

من طريق أبي صالح عنه مثله:

رواه البخاري (٥٦٧٢) والخرائطي في المكارم (٢٢٧/٤٥).

ومن طريق أبي حازم عنه: رواه الخرائطي (٢٢٨/٤٥)

ومن طريق أبي سلمة عنه: `

رواه مسلم (الإيمان/٧٤)

#### ٢ ـ [حديث أبي أيوب]:

وروى يحيى بن أيوب عن يعقوب بن إبراهيم عن محمد ابن ثابت عن عبدالله بن يزيد الخطمي عن أبي أيوب الأنصاري عن النبي على مثله.

#### ٣ ـ [حديث زيد بن خالد]:

وروى ابن أبي حازم وجماعة عن يزيد بن الهادي عن أبي بكر ابن حزم عن عبد الرحمن ابن حزم عن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان عن عبد الرحمن ابن أبي عمرة عن زيد بن خالد الجهني سمع النبي على يقول: فذكره.

(ب) أبو أيوب:

رواه الطبراني في الكبير (١٤٧/٤) وقال في مجمع الزوائـد (٢٧٨/١): والأوسط، وفيه عبدالله بن صالح كاتب الليث\_ يعني: فيه مقال.

(جـ) زيد بن خالد الجهني:

رواه الطبراني في الكبير (٥/٢٦٦ ـ ٢٦٧)

(هـ) أبو شريح:

رواه مالك في الموطأ (٩٢٩/٣) والبخاري (٣٦٧٣) وابن ماجه (٣٦٧٣). والدارمي (٩٨/٣) والخرائطي في المكارم (ص ٤٤) وابن أبي الدنيا ( ٨١) والطبراني في الكبر (١٨٢/٢٢).

(و) المزنى:

رواه أحمد (٢٠/٤ و ١٥/٥ و ٣٨٤/٦) ومسلم (الإيمان/٧٧) والـدارمي (مراه) قال أبو عبدالله: وقد تتبعت طرق الحديث على اختلاف ألفاظه في مستخرجي على إكرام الضيف لإبراهيم الحربي.

#### ٤ \_ [حديث أنس]:

قرة بن حبيب عن عبد الحكم عن أنس مرفوعاً مثله، ويروى بسند آخر عن أنس مثله.

#### ٥ ـ [حديث أبي شريح]:

مالك والليث بن عجلان وغيرهم عن سعيد المقبري عن أبي شريح العدوي عن النبي على فذكره. وقال الأوزاعي وأبان قالا حدثنا يحيى بن أبي كثير أن أبا أشيد حدثه كذا قال الأوزاعي وقال أبان عن يحيى عن أبي سعيد ثم اتفقا من أبي شريح أن رسول الله على قال:

[من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره].

#### ٦ - [حديث المزني]:

وقال احتج شعبة عن قتادة عن علقمة بن عبدالله المزني عن رجال من قومه أن النبي ﷺ فذكره.

#### ٧ \_ [حديث عائشة]:

ويروى عن عائشة من وجه منكر فهذا متفق متواتر عن النبي عليه اللفظ.

### [حديث الإحسان إلى الجار]

### ١ - [عن أبي شريح]:

إبن عيينة حدثنا عمرو عن نافع بن جبير عن أبي شريح الكعبى قال: قال رسول الله ﷺ:

(٢) [من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره].

رواه جماعة هكذا عن ابن عيينة ورواه هكذا عنه الحميدي ورواه مرةً عنه ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي شريح كما تقدم.

#### ٢ - [عن أبي هريرة]:

حدثنا زايدة عن ميسرة عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله علية:

(٣) [من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن مجاورة من جاوره].

[٢] أبو شريح:

سبق في الحديث الأول تخريجه من رواية أبي شريح بلفظ (فليكرم جاره)، وبلفظ (فليحسن إلى جاره):

رواه الحميدي في مسنده (٢٦١/١ ـ ٢٦٢) ومسلم (الإيمان/ ٧٧) وابن أبي الدنيا في المكارم (٨١)، وذكر ابن أبي خاتم في العلل (٢٣٥/٢) الحديث من رواية أبي شريح من طريق سعيد المقبري عنه مرجحاً لها.

[٣] رواه الخرائطي في المكارم (ص ٤٥) من طريق حسين الجعفي عن زايدة به بلفظ (فليكرم جاره).

### [حديث النهي عن أذى الجار]

#### باب منه

#### ١ ـ عن أبي هريرة:

هشام بن سعيد حدثنا زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

(٤) [من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره].

= قال أبو عبدالله: قوله (حدثنا زايدة) بدرن تقدم التصريح باسم الراوي لا يصح، فالسند المعلق لا يجوز بدؤه بألفاظ التحديث والسماع والإخبار والإنباء. ويجوز بمثل ألفاظ (قال وعن) ونحوها، وتفصيل ذلك في تحقيقي لجزء الطحاوي في التسوية بين حدثنا وأخبرنا ورسالة البيهقي إلى الجويني، ولعله مسقط من النسخة إسم من علن عنه هذا الحديث.

[٤] رواه البخاري (٤٨٩٠) من طريق أبي حازم عن أبي هريرة به ومن طريق أبي صالح عنه رواه البخاري (٥٦٧٢) و(٥٧٨٥) وأحمد (٤٦٣/٢) ومسلم (الإيمان/ ٧٥٠).

ومن طريق أبي سلمة عنه عند البخاري (٦١١٠) وأحمد (٢٦٧/٢) والبغوي في شرح السنة (٣١٢/١٤) والخرائطي (٣٢٦).

ومن طريق ابن عجلان عن أبيه عنه عند أحمد (٤٣٣/٢).

ومن طريق الوليد بن رباح عند ابن أبي الدنيا في المكارم (ص ٨٠).

وقد رواه أبو نعيم في الحلية (٣٣٠/٨) من طريق أبي الهيثم عن أبي سعيد الحدري، ورواه أحمد (٦٩/٦) من طريق عمرة عن عائشة، ورواه الطبراني في الكبر (٢٤١/١٠).

عن ابن مسعود و(١٠/١٠) عن ابن عباس.

أبو الأحوص عن أبي حُصين عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً مثله وكذا رواه ابن مهدي عن سفيان عن أبي حصين.

وكذا رواه القطان عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً وعبد العزيز بن أبي حازم عن كثير بن زيد عن الوليد ابن رباح عن أبي هريرة مرفوعاً وابن المبارك وعبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة بهذا اللفظ مرفوعاً.

وكذا روي من حديث أبي سعيد وعائشة وابن مسعود.

#### باب منه

شريك عن أبي عمر عن أبي جحيفة قال جاء رجل إلى النبي على يشكو جاره فقال إطرح متاعك بالطريق قال فجعل الناس يمرون فيلعنونه فقال ما لقيت من الناس يلعنوني قال لعنك الله قبل أن يلعنك الناس فقال فإني لا أعود يا رسول الله فجاء الذي شكا إلى النبي على فقال:

(د) [إرفع متاعك فقد أمنت أو كفيت].

<sup>[0]</sup> رواه البخاري به بنحوه: في الأدب المفرد (ص٢٢) والبزار (١٩٠٣) وقال في مجمع الزوائد (١٧/٨) (رواه الطبراني والبزار بنجوه وفيه أبو عمر تفرد عنه شريك وبقية رجاله ثقات) وانظر الآداب الشرعية لابن مفلح (١٦/٢).

حاتم بن إسماعيل وصفوان بن عيسى قالا حدثنا ابن عجلان قال حدثنا أبي عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رجلًا جاء إلى رسول الله على فقال: إن لى جاراً يؤذيني فقال:

#### (٦) [إنطلق فأخرج متاعك إلى الطريق]

ففعل فاجتمع عليه الناس يقولون ما شأنك فجعل يقول جاري يؤذيني فجعلوا يقولون اللهم العنه اللهم اخزه فبلغه ذلك فأتاه فقال إرجع إلى منزلك فوالله لا أؤذيك أبداً.

على بن الجعد قال حدثنا سلام بن مسكين عن شهر بن حوشب عن محمد بن يوسف أن رجلًا أتى النبي على فقال إن لي جاراً يؤذيني فقال:

(٧) [أصبر ثم أتاه فقال أصبر ثم أتاه فقال أصبر ثم أتاه فقال: إعمد إلى متاعك ففرِّغه في الطريق فإذا أتى عليك آت فقل إن جاري يؤذيني قال فتحل أو تجب اللعنة].

رواه على بن أبي بكر عن سلام عن شهر فقال عن محمد ابن يوسف عن عبدالله بن سلام.

جباره بن [مغلس] وهو ضعيف، حدثنا حجاج بن تميم وهو ضعيف، عن ميمون بن مهران عن أبن عباس رضي الله تعالى عنها عن النبى على مثله:

<sup>[</sup>٦] رواه البخاري في الأدب المفرد (ص ٢١) بنحوه.

<sup>[</sup>۷] رواه ابن أبي شيبة في المصنف (۸/٥٤٦) من طريق محمد بن عبدالله بن سلام، وأبو داود (۲۲۱/۲) عن أبي هريرة، والحاكم في المستدرك (٤/١٦٠ ـ ١٦٥/١) وابن أبي الدنيا في المكارم (ص ٨١) من طريق محمد ابن يوسف بن عبدالله بن سلام.

روَّاد وعبيد الله بن موسى قالا حدثنا الأوزاعي عن عبدة بن أبي لبابة عن أم سلمة قالت بينها أنا مع النبي على في الفراش فدخلت شاة لبعض جيراننا فأخذت قرصاً فقمت إليها فنكبت القرص من بين لحيها فقال رسول الله على:

(٨) [ما كان لك أن تعنفيها فإنه لا قليل من أذى الجار].

وإسناده منقطع.

داود بن أيوب القسملي حدثنا عباد بن بشير العبدي قال سمعت أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه يقول سمعت رسول الله على يقول:

(٩) [من آذى جاره فقد آذاني ومن آذاني فقد حاربني].هذا حديث منكر.

<sup>[</sup>٨] رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٤٧/٨) من طريق عبدة مرسلاً والخطابي في غريب الحديث (٣١٩/١) من طريق عبيد الله به، والصيداني قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ١٧): (رجاله ثقات).

قال أبو عبدالله: الإنقطاع بين عبدة وأم سلمة. واقتصار الهيثمي كغالب عادته على التصريح بتوثيق رجاله وهي عبارة لا تفيد حجة إسناد ولا طمأنينة قلت: إذ قد يكون كذلك ثم يكون منقطعاً أو مدلساً أو مفصلاً أو شاذاً أو معللًا... والله أعلم.

<sup>[9]</sup> قال أبو عبدالله: قال الذهبي في الميزان (٤/٢) في ترجمة القسملي (عن عباد بن بشر عن أنس بحديثين موضوعين..) كذا في المطبوعة (بشر) وسيأتي لذلك مزيد بيان في الحديث الثاني عشر.

#### باب منه

شريح بن النعمان قال حدثنا أبو عقيل عن عمر بن حمزة عن عمر بن هارون عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً (١٠) [من أشراط الساعة سوء الجوار وقطيعة الأرحام].

زيد بن الحباب قال حدثنا أبو عقيل الخزاعي عن عمر بن حمزة عن اسماعيل بن حمزة عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله على:

(١١) [من أشراط الساعة سوء الجوار وقطيعة الأرحام وأن يعطل السيف عن الجهاد].

الطبراني قال حدثنا داود بن أيوب قال حدثنا عباد بن بشير سمع أنساً يقول قال رسول الله على:

(١٢)[إن هذه الأمة تفتن بعدي]

قالوا يا نبى الله في أي نحو قال:

[لا يعرف جار حق جاره].

هذا حديث موضوع.

<sup>[</sup>١٠] و[١١]أخرجه ابن أبي الدنيا في المكارم (ص ٨٦) قال أبو عبدالله أبو عقيل هو عبدالله بن عقيل الثقفي، وعمر بن حزة ضعيف وقد خرجت الحديث في الفتن للداني.

<sup>[</sup>١٢] قال أبو عبدالله؛ خرجته في الفتن، وقد قال الذهبي في الميزان (٣٦٥/٢) في ترجمة عباد بن بشير (عن أنس وعنه داود بن أيوب القسملي بخبر باطل رواه الطبراني متنه. . ) فذكره .

## باب قوله عليه السلام يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه

رواه شعبة عن داود بن فراهيج عن أبي هريرة. محادة عن منسسد أساسحاقي عن حاهد ع

وجماعة عن موسى بن أبي إسحاق عن جاهد عن أبي هريرة. وشبل بن العلاء عن أبيه عن جده عن أبي هريرة.

وأبي ضمرة حدثنا الحارث بن عبد الرحمن عن عطاء بن ميناء عن أبي هريرة وزاد في متنه:

[فاتقوا الله في جيرانكم وما ملكت أيمانكم].

روي بإسناد واهٍ من حديث عبدالله بن عمرو بدون الزيادة.

وغندر عن شعبة عن عمرو بن محمد بن يزيد سمع أباه عن ابن عمر عن النبي على تابعه يزيد بن زريع عن عمرو مثله وروي بإسناد آخر ضعيف عن ابن عباس.

أبو نعيم ومحمد بن سابق قالا حدثنا بشير بن سليمان عن مجاهد قال حدثنا عبدالله بن عمرو قال سمعت رسول الله ﷺ: (١٣) [يوصي بالجار حتى خشيت أو رأينا أنه ليورثه].

<sup>[</sup>١٣] ارواه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٤٧/٨) من طريق داود وقال البزار (١٨٩٨): (لا نعلم رواه عن داود عن أبي هريرة إلا شعبة).

ورواه من طرق عن أبي هريرة.

أحمد (٢/ ٢٥٩ وه: ٣ و٤٤٥ و٢٥٨ و١٥٥) وابن ماجه (٣٦٧٤) والبغوي في شرح السنة (٧١/١٣) وابن أبي حاتم في العلل (٢٤٣/٢) والترمذي (١٣٣/٢) وابن حبان (١٤٨٧) وانظر السلسلة الصحيحة للألباني (٣٥٦).

إبن عيينة قال حدثنا بشير بن سلمان عن مجاهد عن عبدالله ابن عمرو أنه أمر بشاة فذبحت فقال لقيهم أهديت لجارنا اليهودي منها شيئاً فإني سمعت رسول الله على يقول:

(١٤) [ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه].

(ثقفان حدثنا) الثوري وجماعة قالوا أخبرنا محمد بن طلحة ابن مَصْرِف كلاهما عن يزيد عن مجاهد عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: قال رسول الله ﷺ:

(١٥) [ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه].

[18]من طريق مجاهد عن ابن عمرو:

رواه البخاري في الأدب المفرد (ص ١٩) وأبو نعيم في الحلية (٣٠٦/٣) والخرائطي (٢١٠ و٢١١) وابن أبي شيبة (٨/٥٤٥ ـ ٤٥٦) وابن أبي الدنيا (ص ٨٠)، ورواه الطبراني (٤١٥/١٢ ـ ٤١٦) من طريق مجاهد عن ابن عمر بنحوه. وانظر العلل لابن أبي حاتم (٢٤٣/٢ ـ ٢٤٤).

ومن طريق بشر بن إسماعيل عنه:

رواه أحمد (١٦٠/٢) والترمذي (البر/١٩٤٣) وقال: (هذا حـديث حسن غريب من هذا الوجه).

وانظر ها هنا الحديث (٤٣).

وعن ابن عمر: عند البخاري في الأدب المفرد (ص١٩) وفي الصحيح (٣٦٩) ومسلم (٢٦٢٥) والخرائطي (٣١٤) وانظر: إرواء الغليل للألباني (٨٩١).

[10] من طريق عمرة عن عائشة: والأدب المفرد (ص ١٨ و١٩)

رواه البخاري (٢٦٦٥)/ ومسلم (٢٦٢٤) وأحمد ٢(٢٥ و٢٣٨)وابن ماجه (٣٦٧٣) والخرائطي (٢٠٧) وقال الترمذي (١٩٤٧) بعد روايته: (هذا حديث حسن صحيح) وابن أبي الدنيا (ص ٨٠) وابن أبي شيبة في المصنف حديث حسن صحيح).

عبد العزيز بن أبي حازم قال حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة مرفوعاً مثله. مالك وجماعة قالوا أخبرنا يحيى بن شعبة عن أبي بكر ابن حزم عن عمرة عن عائشة بهذا.

الليث عن ابن الهاد عن أبي بكر بن حزم نحوه ورواه غير واحد عن أبي بكر وجاء من غير وجه عن يحيى بن سعيد عن عمرة مدلساً.

#### ومن طريق مجاهد عن عائشة:

عند أحمد (٢/١٩و١٥ و١٢٧) وأبي نعيم في الحلية (٣٠٧/٣) والخطيب في تاريخ بغداد (١٨٧/٤) والخرائطي في المكارم (٥٨ و٢٠٩) وابن أبي الدنيا (ص ٨٠) ورجحه ابن أبي حاتم في العلل (٢٤٣/٢ ـ ٢٤٤) وانظر: ضعيف الجامع للألباني (٥٠٧٣)

ب ـ وورد عن أبي أمامة:

عند أحمد (٢٦٧/٥) والطبراني من طريق بقية به (مجمع الزوائد ١٦٤/٨) والخرائطي (٢١٦).

قال أبو عبدالله: وابن حبان في الثقات (٣٨/٨) من طريق محمد بن حميد عن محمد بن زياد به ولقطه: ما زلت أسمع رسول الله على يوصي بالجار حتى ظننت أنه سيورثه.

**جـ ـ وورد عن أنس**:

رواه البزار (۱۸۹۹) وضعفه في مجمع الزوائد (۱۲۵/۸) بمحمد بن ثابت، والخرائطي (۲۰۶).

د ـ وورد عن زيد بن ثابت عند الخرائطي (٢١٥).

هــ وعن رجل من الأنصار عند أحمد (٣٦/٥ و٣٦٥) والخرائطي (٢٠٥) و ــ وعن جابر عند البزار (١٨٩٧).

قال أبو عبدالله: ورواه عبد الرزاق في مصنفه (٦/١١ و٧) عن الحسن البصرى مرسلًا بلفظ: (ما زال جبريل).

بقية. قال حدثنا محمد بن زياد الألهاني عن أبي أمامة قال سمعت النبي على فذكره:

قرة بن حبيب عن عبد الحكم وهو لين عن أنس وعبد الصمد ابن عبد الوارث عن محمد بن ثابت البناني عن أبيه عن أنس مرفوعاً نحوه.

فهذا الباب متواتر المتن عن النبي ﷺ.

ويفهم من الحديث المذكور عنه على هو تعظيم حق الجار من الإحسان إليه وإكرامه وعدم الأذى له وإنما جاء الحديث في هذا الأسلوب للمبالغة في حفظ حقوق الجار وعدم الإساءة إليه حيث أنزله الرسول على منزلة الوارث تعظيمًا لحقه ووجوب الإحسان إليه وعدم الإساءة إليه بأي نوع من أنواع الأذى.

#### باب منه

إبن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان عن أنس رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله على يقول: (١٦) [ما هو بمؤمن من لا يأمن جاره غوايله \_ وفي لفظ \_ بوايقه].

الدراوردي وجماعة قالوا أخبرنا العلاء عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن النبي ﷺ قال:

(١٧) [لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوايقه]...

<sup>[1</sup>۷] ارواه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٧/٨) من طريق ابن إسحاق به معنعناً والحاكم في المستدرك (١٦٥/٤) من طريق آخر عن يزيد به.

أبان ابن إسحاق عن الصباح بن محمد عن مرة الهمَداني عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (١٨)[والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يأمن جاره بوايقه]. قلنا يا رسول الله وما بوايقه قال:

[غُشمه وظلمه].

جماعة حدثنا ابن أبي ذئب عن المقبري عن ابن أبي شريح الخزاعي عن النبي على قال:

وقال في مجمع الزوائد (١٦٩/٨): (أبو يعلى وفيه أبن إسحاق وهو مدلس:
قال أبو عبدالله:

وقد رواه الإمام إسماعيل بن محمد الأصبهاني في كتابه (الترغيب):

(٩/ب) من طريق عبد الحكم عن أنس، ومن طريق عبدالله بن جابر العبدي عن أنس ولفظ الأول (أن الرجل لا يكون مؤمناً حتى يأمن جاره بوايقه يبيت حين يبيت وهو آمن من شره...)، ولفظ الثاني (إن الرجل لا يكون مؤمناً... حتى يأمن جاره بوايقه).

وانظر في هذا المعنى عن أنس: الحديث (٢٢) وابن أبي الدنيا (ص ٨٤)، ورواه عبد الرزاق في مصنفه (٧/١١) عن الحسن مرسلًا (لا يكون الرجل مؤمناً حتى يأمن جاره بواثقه).

[1٨] رواه مسلم (الإيمان/٧٣) والبغوي في شرح السنة (٧٢/١٣) من طريق إسماعيل بن جعفر عن العلاء به.

وعن أبي شريح: أنظر العلل لابن أبي حاتم (٢٣٨/٢).

وعن أنس في مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا (ص ٨٤).

وعن أبي سعيد الخدري عند الترمذي (٢٥٢٠) بلفظ (من أكل طيباً.. وأمن الناس بوائقه دخل الجنة).

وانظر: السلسلة الصحيحة للألباني (٤٤٩).

(١٩)[والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن].

قالوا وما ذاك يا رسول الله قال:

[الجار الذي لا يأمن جاره بوايقه].

قالوا وما بوایقه قال شره هکذا رواه أبو داود الطیالسی وآدم وأسد بن موسی عنه.

ورواه معن وابن وهب وابن أبي فديك وآخرون عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

ورواه خلاد الصفَّار عن عبدالله بن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة.

ورواه مالك بن سعيد. حدثنا هشام بن سعيد عن زيد ابن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله عليه:

(٢٠) [كيف يرى أحدكم أن قد آمن ولا يأمن جاره بوايقه]..

رواه أحمد (٣٨٧/١) بلفظ: (والله لا يؤمن).

قال أبو عبدالله:

ورواه الإمام إسماعيل بن محمد الأصفهاني في كتابه الترغيب (١١/ب) من طريق يعلى بن عبيد عن أبان به ولفظه. (إن الله تعالى قسم بينكم أخلاقكم... ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه).

ورواه الطبراني في الكبير (٢٤١/١٠) من طريق شقيق عن إبن مسعود عن فاطمة بنت النبي على عن أبيها على: (ليس من المؤمنين من لا يأمن جاره بوائقه...).

<sup>[</sup>٢٠]عن أبي شريح:

رواه البخاري (٥٦٧٠) ومسلم (الإيمان/ ٤٦) وأحمد (٣١/٤ و٣٥/٦). =

سويد بن سعيد حدثنا مبارك بن سحيم عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس مرفوعاً (٢١)[المؤمن من أمنه جاره ولا يخاف بوايقه].

موسى بن عيسى عن زيد بن بكر عن الحسن عن جاهد عن ابن عباس رضي الله تعالى عنها أن رسول الله ﷺ كتب كتاباً في جريدة من جرايد النخل:

(٢٢)[بسم الله الرحمن الرحيم لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر جار لا يأمن جاره بوايقه].

زيد هذا لا يعرف.

أيوب بن عتبة عن قيس بن طلق عن أبيه مرفوعاً: (٢٣) [ليس المؤمن الذي لا يأمن جاره بوايقه].

باب منه

إن أعظم الزنا هو بحليلة الجار.

جماعة عن الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله أن النبي على

<sup>=</sup> وعن أبي هريرة: مرأ ما ١٧٧ ما

عند أحمد (٢/٨٨ و٣٣٦ و٣١/٤ و٣/٥٨) والحاكم (١٠/١ و٤/١٦٠) وانظر: صحيح الجامع للألباني (٢٩٧٩).

<sup>[</sup>٢٣] حديث طلق رواه الطبراني في الكبير والأوسط، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣):

<sup>(</sup>فيه أيوب بن عتبة ضعفه الجمهور وهو صدوق كثير الخطأ).

وانظر الحديث (٣٢) ها هنا في هذا المعنى.

(٢٤) سئل أي الذنب أعظم قال أن تجعل الله نداً وهو خلقك قلت ثم أي قال أن أي قال أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك قلت ثم أي قال أن تزاني بحليلة جارك فأنزل الله تعالى ﴿والذين لا يدعون مع الله إلها آخر﴾ الآية.

شعبة عن واصل عن أبي وايل عن عبدالله فذكره إلى قوله بحليلة جارك.

عمد بن كثير حدثنا سفيان عن منصور وواصل والأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبدالله قال سألت رسول الله على أي الذنب أعظم قال أن تجعل لله نداً وهو خلقك قلت ثم أي قال أن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك قلت ثم أي قال أن تزاني بحليلة جارك فأنزل الله تعالى تصديق قول رسول الله على حرم والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون.

<sup>[</sup>٢٤] من طريق أبي وائل عن عمرو عن عبدالله:

رواه البخـاري (٥٦٥٥ و٢٤٦٨) ومسلم (الإيمـان ١٤١ و١٤٢) وأحمـد (٤٣٤) وأبو داود (٢٣١ / ٢٣١١) والنسائي (٤٣٤١).

ومن طريق أبي وائل عن عبدالله:

رواه أحمد (٣٨٠/١ و٣٣١ و٤٣٤ و٤٣٤) والترمذي (٣٢٣٤ و٣٢٣) وأبو نعيم في الخلية (١٤٦/٤٠).

قال أبو عبدالله: ورجح الترمذي الطريق الأولى، وهو كذلك، وليس هو من باب المزيد في متصل الأسانيد، والله أعلم، ورواه ابن الجوزي في ذم الهوى (ص ١٩٥) من طريق أبي وائل عن أبي ميسرة عن عبدالله، وأبو ميسرة هو عمرو بن شرحبيل.

إبن فضيل عن محمد بن سعيد قال سمعت أبا ظبية ويقال أبو طيبة الكلاعي عن المقداد بن الأسود أن رسول الله على قال: ما (٢٥) تقولون في السرقة قلت حرام حرمها الله قال لأن يسرق الرجل من عشرة أبيات أيسر من أن يسرق الرجل من بيت جاره فها تقولون في الزنا قلنا حرمه الله ورسوله فهو حرام قال لأن يزني الرجل بعشر نسوة أيسر عليه من أن يزني بامرأة جاره.

محمد بن سعيد هو المصلوب متهم.

إبن فضيل عن الليث عن عثمان عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله على:

(٢٦)[من غش مسلمًا في أمره وجاره فليس منا].

<sup>[70]</sup> ارواه أحمد (٨/٦) وقال: إبن كثير (٤٩٤/١) من تفسيره: (تفرد به أحمد وله شاهد في الصحيحين من حديث ابن مسعود)، وقال في مجمع الزوائد (١٦٨/٨): ورواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات.

قال أبو عبدالله: رواه ابن الجوزي في ذم الهوى (ص ١٩٥) من طريق البخاري في الأدب المفرد. \_ وهو فيه الحديث ١٠٣ \_ عن أحمد بن حميد عن محمد بن فضيل به وفيه قول الكلامي: سمعت المقداد؛ وإسناد الذهبي. وابن الجوزي (محمد بن سعيد)، لكن وقع في الأدب المفرد والسلسلة الصحيحة للألباني (الحديث ٦٥): (محمد بن سعد)، فقال الذهبي: (إبن سعيد هو المصلوب) وهو متهم ليس بثقة ولا مأمون لكن وهم الذهبي \_ رحمه الله.

ففي تهذيب التهذيب (١٤٠/١٢ ـ ١٤١) في ترجمة الكلاعي في الراوين عنه: (محمد بن سعيد الأنصاري) وليس في صفة المصلوب (الأنضاري) بل الأنصاري (محمد بن سعيد بن حماد) وهو متأخر؛ والصحيح أنه (محمد بن سعد الأنصاري الشامي الراوي عن أبي طبية) كما في تهذيب التهذيب=

#### باب إطعام الجار

شعبة وحماد بن سلمة وعبد العزيز بن عبد الصمد العمي قالوا أخبرنا أبو عمران الجوني عن عبدالله بن الصامت عن أبي ذر رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله عليه:

(٢٧)[إذا صنعت مرقة فأكثر ماءها ثم انظر أهل بيت من جيرانك فأصبهم منها بمعروف].

لفظ شعبة .

عبيد الله بن صالح العجلي حدثنا إسرائيل عن صالح بن رستم عن أبي عمران عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر.

(٢٨) مرفوعاً: إذا صنعت مرقاً فأكثر ماءها وأغرف لجيرانك منها.

يحيى بن سليمان الجعفي قال حدثنا عمي عمر بن عثمان قال حدثنا أبو مسلم قائد الأعمش عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر رضى الله تعالى عنه قال: قال رسول الله على:

<sup>= (</sup>١٨٤/١٢) ولا بأس به ولذلك قال الهيثمي (رجاله ثقات) والمصلوب متفق على تركه. والله أعلم، وفي الباب عن علي موقوفاً أنظر ذم الهوى (ص ١٩٦).

<sup>[</sup>۲۷] ارواه أحمد (١٦١/٥ و ١٦١)، ومسلم (ألبر/ ١٤٣) من طريق شعبة به بلفظ: إذا طبخت..، والبخاري في الأدب المفرد (ص ٢٠)، والترمذي (٩٣/٣) والدارمي (١٨/٢) وإبن ماجه (٣/٤/٣) وإبن المبارك في النوهد (٦٠٦) والخرائطي في المكارم (ص ٤٥ ـ ٤٦) وحامل الترمذي، (حديث حسن صحيح). وانظر السلسلة الصحيحة للألباني (١٣٦٨) ومجمع النوائد (١٩٩٥).

<sup>[</sup>۲۸] ارواه أحمد (۱٤٩/٥) بلفظ: (يا أبيا ذر إذا طبخت) و(۱٥٦/٥) ومسلم (البر/۱٤۲) والطيالسي في مسنده (۳۰/۲ ترتيب).

(٢٩) [إذا طبخ أحدكم قدراً فليكثر مرقها وليغرف لجيرانه].

حديث منكر لا يعرف إلا بهذا الإسناد والمتن صحيح رواه محمد بن حميد الرازي.

عن ابن يغراء عن الأعمش عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً. مسلم بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن فضاء الجهضمي عن

(٣٠) [إذا اشترى أحدكم لحمًا فليكثر مرقه فإن لم يصب لحمًا أصاب مرقاً وهو أحد اللحمين].

[٢٩]رواه البزار من طريق الأعمش به بلفظ) (إذا طبخت قدراً فأكثر ماءها ـ أو قال: المرق ـ وتعاهد جيرانك) وقال: (لا نعلمه يروى عن جابر إلا من هذا الوجه) وقال الهيثمي في المجمع (١٦٥/٨٠): (ثم ليناول جيرانه منها): رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبيد الله بن سعيد قائد الأعمش وثقه إبن حبان وضعفه غيره.

وانظر السلسلة الصحيحة للألباني (١٣٦٨).

قال أبو عبدالله: قول الذهبي في طريق أبي مسلم (حديث منكر لا يعرف إلا بهذا الإسناد) أي من طريق الأعمش كها بينه البزار، وسبب نكارته تفرد أبي مسلم هذا به وقد ترجمه في الميزان (٩/٣)، وبين هنا طريقاً آخر عن جابر من رواية أبي الزبير عنه ولا أدري كيف صححه محمد فيه مقال مشهور والأعمش وأبو الزبير مدلسان مشهوران. والله أعلم.

[٣٠] قال أبو عبدالله: محمد يروي عن أبيه عن علقمة ففي السند سقط، ومحمد ضعيف منكر الحديث، أنظر تهذيب التهذيب (٩/٠٠٤)، وذكره الذهبي في الميزان (٤/٥-٢) وقال: (قال إبن عدي: حدثناه عبدان ثنا خليفة إبن مسلم ابن إبراهيم ثنا محمد بن فضاء حدثني أبي عن علقمة بن عبدالله المزني عن أبيه مرفوعاً إذا اشترى أحدكم لحمًا فليكثر مرقته فإن لم يصب أحد لحمًا أصاب من مرقته فإنه أحد اللحمين) كذا في الميزان (ابن خليفة) وهو تصحيف والصحيح مرقته فإنه أحد اللحمين) كذا في الميزان (ابن خليفة) وهو تصحيف والصحيح (عن)، وقد عُدًّ الحديث من منكرات محمد فكان ينبغي للذهبي ـ رحمه الله ـ بيان ذلك ها هنا.

مسلمة بن فضيل قال حدثنا إسماعيل بن مسلم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً:

(٣١) [إذا طبخ أحدكم قدراً فليكثر مرقها واغرفوا للجيران].

أيوب بن عتبة عن طيسلة عن ابن عمر رضي الله تعالى عنها عن النبي على قال:

(٣٢) [المؤمن الذي يأمن جاره بوايقه] الحديث.

حَيْوَة وابن لهيعة قالا حدثنا شُرحبيل بن شريك سمع أبا عبد الرحمن يحدث عن عبدالله بن عمرو رضي الله تعالى عنها عن النبى عَلِي قال:

(٣٣) [خير الجيران عند الله خيرهم المائرة وخير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه].

#### باب منه

(٣٤) جماعة عن شعبة قال أخبرنا أبو عمران الجوني قال: سمعت طلحة بن عبيدالله يقول إن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت يا

[٣١] قال أبو عبدالله: إسماعيل هو السكون ضعيف.

<sup>[</sup>٣٢] قال أبو عبدالله: هذا مكانه ميع الأحاديث (١٧ ـ ٣٣) وسيق الكلام في جملتها، وأيوب ضعيف.

<sup>[</sup>٣٣] رواه البخاري في الأدب المفرد (ص ٢٠) من طريق جنوة به وأحمد (١٦٨/٢) والترمذي (١٩٤٤). وقال: (حسن غريب) والدارمي (٢١٥/٢). قال أبو عبدالله؛ وإسناده حسن.

<sup>[</sup>٣٤]رواه البخاري من حديث شعبة به (٢١٤٠ و٢٤٥٥ و٢١٤٥) والأدب المفرد (ص ١٩) وإبن أبي الـدنيـا في المكـارم (ص ٨٣) والـطيـالسي في مسنــده (٣/٣ ترتيب) من طريق شيبة به.

- رسول الله إن لي جارين فأيها أبدأ قال: بأقربهما باباً.
- (٣٥) أخبرنا جماعة قال حدثنا الحارث بن عبيد أبو قدامة عن أبي عمران عن طلحة بن عبيدالله عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله إن لي جارين فبأيها أبدأ قال: بأدناهما باباً.
- (٣٦) حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا أبو عمران عن يزيد بن بابنوس عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قلت يا رسول الله إن لي جارين فأيها أبدأ قال: بأقربها منك في الهدية.
- (٣٧) حدثنا جماعة قالوا حدثنا حماد بن سلمة عن أبي عمران عن رجل عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: قلت يا رسول الله إن لى جارين، الحديث.
- (٣٨) حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا أبو طارق عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعاً:

(٣٩)[أحسن إلى جارك تكن مؤمناً].

<sup>=</sup> وقال في مجمع الزوائد (١٦٦/٨): عن معاوية بن حيدة قال: قلت يا رسول الله إن لي جارين فإلى أيها أهدي؟ قال: إلى أقربها منك باباً ـ رواه الطبراني وفيه مستعدة بن اليسع كذاب.

<sup>[</sup>٣٥]قال أبو عبدالله: الحارث ترجمه في تهذيب التهذيب (١٤٩/٢ ـ ١٥٠) وفيه ضعف، وقد سبق متابعة شعبة له عن أبي عمران.

<sup>[</sup>٣٦] قال أبو عبدالله: سقط من النسخة إسم راويه عن جعفر، وجعفر هو الضبعي ضعيف.

<sup>[</sup>٣٧]قال أبو عبدالله: شيخ أبي عمران مبهم ها هنا فهو إما يزيد أو طلحة وكلاهما ثقة، فلو كان أحدهما فالإسناد حسن أو صحيح بمكان حماد بن سلمة. والراوى عنه. والله أعلم.

<sup>[</sup>٣٨] رواه أحمد (٣١٠/٢) والترمذي (٢٣٠٥) وقال: (هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان).

باب

وشفعة الجوار مندوب إليها لأجل حق الجوار

(٤٠) قال حدثنا عبد الملك بن أبي سلميان عن عطاء عن جابر مرفوعاً (الجار أحق بصقبه).

عن النبي ﷺ قال:

(٤١)[إذا أراد أحدكم أن يبيع عقاراً فلا يبيعه حتى يستأذن جاره] رواه ابن ماجه.

وعن جابر رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (٤٢)[الجار أحق بشقعته ينتظره إذا كان خائباً إذا كان طريقهما واحد]

ورواه ابن ماجه (٤٢١٧) من طريق وائلة بن الأسقع عن أبي هريرة.

قال أبو عبدالله: جعفر فيه مقال مشهور، والحسن لم يسمع من أبي هريرة، ولو سمع منه فهو مدلس والإسناد بالعنعنة ها هنا، وقد رواه من طريق وائلة به الإمام إسماعيل بن محمد الأصبهاني في الترغيب (٣٢٧/ب) والقشيري في الرسالة (ص ٧٤) بلفظ: (وأحسن مجاورة من جاورك تكن مسلمًا. .) الحديث وإسناده - عندهم - صحيح والله أعلم.

<sup>[</sup>٤٠] قال أبو عبدالله: سقط من النسخة إسم الراوي عن عبد الملك، والإسناد صحيح، ورواه ابن ماجه (٢٤٩٤) من طريق هيثم قال: أنبأنا عبد الملك به ولفظه. (الجار أحق بشقعته جاره ينتظر بها وإن كان غائباً إذا كان طريقهها واحداً).

<sup>[13]</sup> وعبدالله: لم أجده في سنن ابن ماجه في الشفعة ولا العقار، لكن فيه (٢٤٩٣) من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي على قال: (من كانت له أرض فأراد بيعها فليعرضها على جاره) وإسناده ضعيف لرواية سماك عن عكرمة وفيها مقال وكذلك شريك فبان أن قول صاحب زوائد ابن ماجه (إسناد صحيح) ليس بصحيح. والله أعلم.

<sup>[</sup>۲۲] رواه أحمد (۳۰۳/۳) والترمذي (۱۳۲۹) وقال: (غريب) وابن ماجه (۲۶۹۶) وبنحوه (۲۶۹۲)، وانظر إرواء الغليل للألباني (۱۵۳۸).

رواه أهل السنن الأربعة وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنها مرفوعاً.

(٤٣)[من كانت له أرض فأراد أن يبيعها فليعرضها على جاره] أخرجه القزويني.

وعن عمرو بن الشريد عن أبي رافع قال الرجل لولا أبي سمعت رسول الله على يقول:

(٤٤)[الجار أحق بصقبه].

ما أعطيتكما بأربعة الآن وأنا أُعْطَى بها خمس مائة دينار فأعطاه إياها \_ أخرجه البخاري ورواه النسائي والترمذي وابن ماجه من حديث عمرو بن الشريد بن سويد عن أبيه، وروى الترمذي عن

[27] رواه ابن ماجه (٢٤٩٣) والضياء كما في السلسلة الصحيحة للألباني (٢٣٥٨) قال أبو عبدالله: القزويني هو ابن ماجه، وسبق في الحديث (٣٦) الكلام على هذا الحديث.

[13] رواه البخاري (۲۱۳۹ و۲۵۸۰) وغيرها وإبن ماجه (۲٤٩٦)، ومن طريق عمر وعن أبيه رواه أحمد (۲۱۰، ۱۹۰۹) والنسائي (۲۲۰/۷) وإبن ماجه (۲٤۹۰) وانظر: إرواء الغليل للألباني (۱۰۳۳).

قال أبو عبدالله: ورواه إبن حبان في الثقات (١٧/٨ - ١٨) في ترجمة أحمد بن محمد النسائي من طريق سعيد بن المسيب عن الشريد قال: يا رسول الله أريد أن أبتاع أرضاً فها حق الجار فيها؟ قال: (الجار أحق بسقبه)/، قال إبن الأثير في النهاية (٢/٤١): (الصقب: القرب والملاصقة ويروى بالسين) وقال (٣٧٧/٢): (السقب بالسين والصاد في الأصل: القرب) وتعاقب السين والصاد معروف سماعاً في بعض الكلمات مثل البساق والبصاق ونحوها والله أعلم وكذلك رواه الطبراني في الكبير (٣٨٢/٧) من طريق عمرو به وفيه أقلت لعمرو بن أبي الشريد.

البخاري قال: كلاهما عندي صحيح. وصحح الترمذي من طريق الحسن عن سمرة مرفوعاً.

(٤٥)[جار الدار أحق بالدار].

ورواه أيضاً د س.

ومن حقوق الجار وضع جسره على حائط جاره فقد ذهب إلى ذلك أحمد وغيره.

وصح عن أبي هريرة قول النبي ﷺ:

(٤٦)[إذا استأذن أحدكم جاره أن يغرس خشبة في جداره فلا يمنعه] متفق عليه.

#### باب منه

حدثنا إسماعيل بن عياش عن أبي بكر الهذلي عن بهز

<sup>[</sup>٤٥] رواه أحمد (٥/ ٨ و١٢ و١٣ و١٧) والترمذي (١٣٦٨) وقال: (حديث حسن صحيح).

قال أبو عبدالله: من طريق الحسن عن سمرة، وفي سماعه منه خلاف مشهور، وقد سمع منه في الجملة لكنه مدلس.

ورواه أحمد (٣٨٨/٤ و٣٩٠) وابن سعد وغيرهما من طريق الشريد بن سويد مرفوعاً انظر إرواء الغليل للألباني (١٥٣٧).

قال أبو عبدالله: ومن رواية الحسن: رواه الطبراني في الكبير (٧ ص ٢٣١ و ٢٣٨ و ٢٦٨ و ٢٦٨) من طرق عن الحسن، ومن رواية سليمان بن سميرة عن سمرة عنده (٣١٦/٧).

<sup>[27]</sup> رواه أحمد (٢/ ٢٣٠ و ٢٤٠ و ٢٦٣ و ٤٦٣ و ٣٩٦ و ٣٩٦ و ١٩٣٠) والبخاري (٢٣٣١) ومسلم (المساقاة/ ١٣٦) وابن ماجه (٢٣٣٥) واللفظ له كلهم عن أبي هريرة، ورواه ابن ماجه (٢٣٣٦ و٢٣٣٧) عن رجال من الأنصار وعن ابن عباس.

(٤٧) بن حكيم عن أبيه عن جده قال قلت يا رسول الله ما حق جاري علي قال إن مرض عدته وإن مات شيعته وإن استقرضك أقرضته وإن أعوز سترته وإن أصاب خيراً هنأته وإن أصابته مصيبة عزيته ولا ترفع بناءك فوق بنائه فتسد عليه الريح ولا تؤذيه بريح قدرك إلا أن تغرف له منها. سنده واه.

حدثنا سوید بن عبد العزیز عن عثمان بن عطاء عن أبیه عن (٤٨) عمرو بن شعیب عن أبیه عن جده أن رسول الله علی قال: أتدرون ما حق الجار، إن استعانك أعنته وإن استقرضك أقرضته وإن افتقر علته وإن مرض عدته ولا تستطیل علیه بالبناء فتحجب الریح علیه إلا بإذنه وإن اشتریت فاکهة فاهد له فإن لم تفعل فأدخلها سراً ولا يخرج بها ولدك لیغیظ بها ولده ولا تؤذه بقتار قدرك إلا أن تغرف له منها فها زال یوصیهم بالجار حتی ظننا أن سیورثه.

<sup>[</sup>٤٧] رواه الطبراني في الكبير، وقال في مجمع الزوائد (١٦٩/٨): (فيه أبو بكر الهذلي وهو ضعيف)، وذكره الألباني في الأحاديث الضعيفة (٢٥٨٧) قال أبو عبدالله: السند فيه سقط إذ لا يجوز البدء في تعليق السند بصيغة (حدثنا) ونحوها، ولم يبين الذهبي على هنا عبب وهاء الحديث لأنه واضح لأهل العلم، والهذلي اقتصر الذهبي في الميزان (٤٩٧/٤) على أنه: (لين الحديث) تبعاً لأبي حاتم ووصفه في المغني (٢٧٧٣/٧) بأنه متروك وهذا هو الذي يوافق ما قاله ها هنا من توهية الإسناد به فالضعيف دركات أعلاها ما يصلح للإعتضاد ويقوى بالإعتبار والشاهد والمتابعة وأوسطها الواهي والشديد الضعف وأدناها للوضوع والباطل والمصنوع. . . ولهذا تفصيل في محله من كتب المصطلح، والله أعلم.

<sup>[</sup>٤٨] رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق (ص٤٧) من طريق داود بن رشيد عن سويدبه، وزاد في متنه؛ وإن مات اتبعت جنازته، وإن أصابه خير هنأته وإن أصابته مصيبة عزيته).

سويد ضعيف كعثمان بن عطاء. وروي نحوه عن يزيد بن زريع عن عطاء الخراساني عن معاذ بن جبل مرفوعاً وهذا منقطع.

حدثنا أبو عاصم النبيل عن إسماعيل بن رافع عن المقبري عن أبي هريرة:

(٤٩) قالوا يا رسول الله ما حق الجوار قال: إن دعاك أجبته وإن استعانك أعنته ولا تؤذه بقتار قدرك إلا أن تغرف له منها. إسماعيل واهِ.

#### باب قوله

عليه السلام [ليس المؤمن من بات شبعان وجاره جائع].

حدثنا علي بن مُسهر عن الأعمش عن حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنها أن النبي على قال:

## (٥٠)[ليس المؤمن من بات شبعان وجاره طاوٍ].

حكيم ضعيف وقد خرج له أصحاب السنن ولكن للحديث شاهد:

الثوري عن عبد الملك بن أبي بشير عن عبدالله بن أبي المساور عن ابن عباس أن النبي عليه قال:

<sup>[29]</sup> قال أبو عبدالله: أعل الذهبي الحديث بحكيم ولم يعله بعنعنة الأعمش على تدليسه مع أن حكيًا شيخ الأعمش فيه بظاهره، وفي هذا فائدة في مسألة الإعلال: هل يكون بالأدنى أو الأعلى؟ والإعلال بالأعلى أقوى. والله أعلم وحديث حكيم رواه ابن عدي (ق 1/٨٩) كما قالمه الألباني في صحيحه (١٤٩).

(٥١)[ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع إلى جنبه].

حدثنا الطبراني قال حدثنا محمد بن محمد التمار قال حدثنا محمد بن سعيد الأثرم قال حدثنا همام قال حدثنا ثابت قال حدثنا أنس رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

(٥٢)[ما آمن بي من بات شبعاناً وجاره جائع بجنبه وهو يعلم به].

الأشرم ضعفه أبو زرعة، وهذا حديث منكر.

إسماعيل بن عياش عن ليث عن طاوس عن ابن عباس أنه جعل يعاتب ابن الزبير في شدة خلقه نجله حتى غضب ابن الزبير وقال تُبَخِّلني وتؤنبني. فقال ابن عباس سمعت رسول الله عليه يقول:

<sup>[01]</sup> رواه البخاري في الأدب المفرد (ص ٧٠) دون قوله) (إلى جنبه)، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (ص ٥٥) بدونها، ورواه كذلك الطبراني في الكبير والحاكم في المستدرك ـ أنظر: السلسلة الصحيحة للألباني (١٤٩). وضعف بعبد الله بن أبي المساور مجهول كما قال الذهبي في الميزان. قال أبو عبد الله: ورواه الإمام إسماعيل بن محمد الأصبهاني في الترغيب (١١/ب) من طريق مؤمل عن الثوري به بلفظ: (ليس المؤمن الذي يبيت شبعاناً ويبيت جاره إلى جنبه جائعاً)، وفي إسناد الأصبهاني فائدة:

<sup>- (</sup>عبد الملك بن أبي بشير وكان شيخ صدق) فهذا توثيق من الثوري الراوي عنه أو من غيره.

<sup>-</sup> التصريح باتصال السند بين رواته من الثوري إلى إبن عباس وقال ابن أبي المساور (سمعت ابن عباس).

<sup>[07]</sup> قال الألباني في السلسلة الصحيحة (189) عقب تخرج الحديث ونقل كلام الذهبي فيه وبيان أنه صحيح بطرقه. (وفي الحديث دليل واضح على أنه يحرم على الجار الغني أن يدع جيرانه جائعين فيجب عليه أن يقدم إليهم ما يدفعون =

(٥٣)[ليس المؤمن الذي يبيت وجاره إلى جنبه طاوٍ]. إسناده واوِ.

أخبرنا القيس بن الربيع وغيره عن سعيد بن مسروق عن عباية ابن رفاعة عن جده رافع بن خديج أن ابن عمر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول:

(٤٥) [لا يشبع الرجل دون جاره].

سنده ضعيف.

به الجوع وكذلك ما يكتسون به إن كانوا عراة ونحو ذلك من الضروريات، ففي الحديث إشارة إلى أن في المال حقاً سوى الزكاة...).

وقال: (قال المنذري في الترغيب ٣٣٦/٣ والهيثمي في مجمع الزوائد: إسناد البزار حسن ـ قلت: فهذا يُشعر أنه لم يتفرد به الأثرم هذا، والله أعلم).

قال أبو عبدالله: قد علمت تساهلها، وقول الذهبي: (هذا حديث منكر) يشير إلى تفرده وإلا فلو توبع ما كان منكراً، ولعله لذلك ذكره المناوي في الجامع الأزهر (١٣٨/٣/ب) ولم ينقل كلام الهيثمي على أن المناوي نفسه نُقلة وليس من أهل الشأن ولا السنة والله أعلم.

قال أبو عبدالله: ولعل من النكارة تفرده بقول (وهو يعلم به) وهو قيد قد يكون ضرورياً، وقد لا يكون إذ من الواجب على المؤمن تفقد أحوال جاره وعدم العلم لا يُدح به فقد قال الله تعالى في الفقراء المتعففين: ﴿لا يسألون الناس إلحافاً﴾ سورة البقرة - ٧٧٣، وأصل (العذر بالجهالة) من أصول أهل السنة لكنه إن أعفى من عقاب الذنب نفسه قد لا يعفي من عقاب الجهل، والله أعلم.

<sup>[07]</sup> قال أبو عبدالله: لم يبين سبب وهائه، وليس ضعف ليث وهو ابن أبي سليم والمقال المشهور في إسماعيل بسبب توهية، خاصة والحديث سبق عن ابن عباس من طريق ابن أبي المساور وهو تابعي مجهول وروايته فيها ذكر لسبب رواية ابن عباس الحديث. والله أعلم.

<sup>[</sup>٤٥]عن عمر: رواه أحمد (١/٥٥) وقال إبن كثير في تفسيره (١/٤٩٤): (تفرد به=

حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الأعمش قال حدثنا أبو يحيى مولى جَعْدَة سمع أبا هريرة يقول قيل يا رسول الله إن فلانة (٥٥) تقوم الليل وتصوم النهار وتؤذي جيرانها بلسانها قال هي من أهل النار قال وفلانة تصلي المكتوبة وتصدق بالأثوار ولا تؤذي أحداً من جيرانها قال: هي من أهل الجنة.

: قلت وعبد الرحمن ثقة إمام لا يضر تفرده، وينظر في الإتصال بين عبادة ومحمد إذ لا أظنه أدركه وسمع منه والله أعلم.

[00] ذكره في مجمع الزوائد (١٦٩/٨) وقال: (رواه أحمد والبزار ورجاله ثقات). قال أبو عبدالله؛ في الإسناد علة وإن كان ظاهره الصحة لإتصاله وثقة رجاله،

ولكن عبد الواحد بن زياد ذكر عنه الذهبي في الميزان (٦٧٢/٢) أنه كان يحدّث عن الأعمش بصيغة السماع في أحاديث كان يرسلها الأعمش، فإياك أن تغدّر بقول من قال (رجاله ثقات) أو (رجال الصحيح) فإنه ينطوي تحتها=

أحمد) وقال في مجمع الزوائد (١٦٧/٨ - ١٦٨): أبو يعلى ببعضه ورجاله رجال
الصحيح إلا أن عباية بن رفاعة لم يسمع من عمر).

قال أبو عبدالله: أما حديث إبن عمر فقد ضعّفه الذهبي، وسبب الضعف غير معروف في السند الذي ذكره إلا أن يكون الراوي عن قيس ـ الذي سقط إسمه من النسخة أو أنه يرى رواية عباية عن جده فيها مقال، وقيس فيه مقال لكنه توبع وسعيد وعباية ثقات، وأما حديث عمر فهو عند أحمد وأبي يعلى بن طريق عباية عن عمر. وقد علمت من رواية سعيد بن مسروق أن عباية رواه عن جده عن ابن عمر، فالسند الثاني ـ إن صح ـ يصل انقطاع سند حديث عمر، وكذلك فقد رواه أبو نعيم في الحلية (٢٧/٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري عن أبيه عن عبادة إبن رفاعة (في المطبوعة: عبادة عن رفاعة) عن محمد بن مسلمة عن عمر قال سمعت رسول الله ـ على يقول ـ فذكره، وقال: (غريب لم تكتبه من حديث عمر إلا بهذا الإسناد تفرد به عبد الرحمن).

حدثنا أبو داود الطيالسي قال حدثنا الأسود بن شيبان عن يزيد ابن عبدالله ابن الشخير عن أخيه مطرف قال لقيت أبا ذر يحدث عن رسول الله على قال:

(٥٦)[إن الله يحب ثلاثة: رجل له جار سوء فهو يؤذيه ويصبر على أذاه فيكفيه الله إياه بحياة أو بموت]. .

حدّثنا ابن عيينة عن الجريري عن أبي العلاء عن إبن الأحْسَ عن أبي ذر نحو الحديث الذي قبله

حدثنا صفوان بن عيسى عن ابن عجلان عن سعيد عن أبي (٥٧)هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي على قال: أعوذ بالله من جار السوء في دار المقامة فإن جار البادية يتحول.

<sup>=</sup> كثير من العلل فلعل القائل يطلق القول بالتوثيق ولا يكون التوثيق معتمداً كها يفعل الهيثمي فيعتمد توثيق ابن حبان، ولعله يطلق القول في رجال الصحيح ويقصد صحيح ابن حبان أو غيره فانتبه. والله أعلم. والأنواء: النجوم والكهانة ولابن قتيبة كتاب (الأنواء) وقد فسر في أوله القول في ذلك.

<sup>[07]</sup> رواه أحمد (١٥١/٥ و١٧٦) بنحوه، وإبن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (ص ٨١)، ورواه ابن الجوزي في العلل من طريق آخر عن أبي العلاء ابن الشخيربه وأعله بعيسى بن إبراهيم وبقية.

قال أبو عبدالله: لم يذكر بقية الحديث، ولم أجده في مسند أبي داود الطيالسي المطبوع مسند أبي ذر منه، والمطبوع فيه نقص كثير، وأغرب من رتبه على الأبواب بإضافة أحاديث من مسند أحمد له، والحديث من رواية الطيالسي إسناده صحيح، وابن الأحمس لم يزد في تعجيل المنفعة على إسمه وروايته. والله أعلم.

<sup>[</sup>۷۰]رواه البخاري في الأدب المفرد (ص ۲) وابن أبي شيبة في المصنف (۵۷/۸) والنسائي (۲/۹۳) وإبن حبان (۲۰۵٦) والحاكم (۳۲/۱) من طرق عن ابن عجلان به، وانظر السلسلة الصحيحة (۱۶٤۳).

قال أبو عبدالله: إسناده حسن صحيح.

حدثنا وهيب قال حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق عن المقبري عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (٥٨)[تعوذوا بالله من جار المقيم فإن جار المسافر إذا شاء أن يزايل زايل].

### باب جودة الجار

حدثنا الثوري وغيره قال حدثنا حبيب بن أبي ثابت عن جميل (٥٩)عن نافع بن عبد الحارث قال: قال رسول الله ﷺ: [من سعادة المرء الجار الصالح].

رواه وائل بن داود عن إسماعيل بن محمد عن أبيه فذكره.

حدثنا محمد بن الصباح قال حدثنا هشيم عن ثابت عن أنس (٦٠)مرفوعاً الجار قبل الدار.

<sup>[</sup>٥٨] رواه أحمد (٣٤٦/٢) والنسائي (٢٧٤/٨) والحاكم (٣٢/١) وقال: صحيح على شرط مسلم، وأقره الذهبي. وانظر: الحديث (٥١).

قال أبو عبدالله:

وروى عبد الرزاق في مصنفه (٣٠١/١١) عن عمر قال: (ثلاث هنَّ فواقر: جار سوء في دار مقامة) وإسناده ضعيف.

<sup>[09]</sup> رواه أحمد (٤٠٧/٣) وقال في مجمع الزوائد (١٦٣/٨): (ورجاله رجال الصحيح). والبخاري في الأدب المفرد (ص ٢٠)، والخرائطي في المكارم (رقم ٢٤٠) وفيه زيادة.

قال أبو عبدالله: وقع في مكارم الأخلاق: (نافع بن عبدالله بن الحارث) وهو غلط، وحبيب مدلس.

<sup>[</sup>٦٠] رواه ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (ص ٨٥) من قول أسهاء بن عبيد فوقوفاً عليه، ورواه الطبراني عن رافع بن خديج. مرفوعاً بلفظ: إلتمسوا=

حدثنا مسد وقال حدثنا يحيى عن حسين المعلم قال حدثنا قتادة عن أنس رضى الله تعالى عنه عن النبي على قال:

(٦١) [والذي نفسي بيده لا يؤمن رجل حتى يحب لجاره ولأخيه ما يحب لنفسه].

#### باب منه

(٦٢) حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا الحسن بن أبي جعفر الأنصاري عن الحارث بن فضيل عن عبد الرحمن بن أبي قراد أن النبي على قال:

[من سره أن يجبه الله ورسوله فليحسن جوار من جواره]. إسناده جويد.

<sup>=</sup> الجار قبل الدار وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٤/٨): (فيه أبان بن المحير، وهو متروك).

ورواه الخطيب في الجامع عن علي وضعفه الألماني في السلسلة الضعيفة (٢٦٧٥).

وانظر: المقاصد الحسنة للسخاوي (١٦٣).

قال أبو عبدالله: هشيم مدلس معروف، وروايته عن ثابت غير ثابتة. الله أعلم.

<sup>[71]</sup> رواه البخاري ومسلم والنسائي والترمذي وابن ماجه وغيرهم ـ أنظر السلسلة الصحيحة للألباني (٧٣).

قال أبو عبدالله: من طرق عن قتادة، وإلا: فهو ها هنا بالعنعنة وهو مدلس. [77] قال أبو عبدالله: \_ قوله (جوید) غیر جوید ففیه الحسن ترجمه فی المیزان (منکر ۱/۲۸۲ ـ ۴۸۲) وذکر تضعیف الأثمة له حتی قال البخاري: (منکر الحدیث)، واعتمد هو نفسه ذلك فقال فی المغنی (۱/۷۰۱): (ضعفوه) وفی الدیوان (ص ۵۰): (ضعفه جماعة) ولم یذکر غیر ذلك.

(٦٣) حدثنا الليث عن المقبري عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله على قال: [يا نساء المؤمنات لا تحقرن جارة لجارتها لو فرسن شاة].

تابعه أبو معشر السندي عن المقبري مع أن الليث لا يحتاج إلى متابع.

(٦٤) حدثنا مالك عن زيد بن أسلم عن عمرو بن معاذ الأشهلي عن جدته قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول: [يا نساء المؤمنات لا تحقر إحداكن لجارتها ولو كراع شاة محرقاً].

(٦٥) حدثني ابن أبي فديك قال حدثني عبد الرحمن بن فضيل عن

<sup>=</sup> وقد نروي للطبراني عن سبد الرحمن بن الحارث رفعه (فإن أحببتم أن يحبكم الله ورسوله فأدوا إذا ائتمنتم واصدقوا إذا حدثتم وأحسنوا جوار من جاوركم) قال الهيثمي (٢٧١/٨): (فيه عبيد بن واقد القيسي وهو ضعيف).

<sup>[</sup>٦٣] رواه أحمد (٢/٤/٢ و٣٠٧ و٣٠٪ و٤٩٣ و٥٠٥) والبخاري في الصحيح (٦٠) وواه أحمد (١٠٥) وفي الأدب المفرد (ص ٢١) ومسلم (الزكاة/٩٠) والترمذي (٦٠٠٠) والخرائطي (ص٤٨٠-٢٣٩) من طريق الليث وابن أبي ذئب عن المقرى عن أبيه عن أبي

<sup>[35]</sup> رواه مالك في الموطأ (٩٣١/٢) وأحمد (٣٧٧/٥ و٢/٤٣٤) والبخاري في الأدب المفرد (ص ٢١) والدارمي (٣٩٥/١) قال أبو عبدالله: ورواه عبد الرزاق في مصنفه (٤٩٩/١) عن معمر عن زيد بن أسلم أن النبي على قال: (لا تحقرن إمرأة لجارتها ولو فِرْسن شاة) قال زيد: الظلف، فاستفدنا من رواية عبد الرزاق تفسير زيد للفرسن وبيان أن الرواية عن زيد متصلة من طريق مالك ولا تعمل بإعضالها ها هنا. وهذا باب واسع عميق من العلم.

<sup>[70]</sup>رواه البزار (١٨٩٦) وفيه: (وهو أدنى الجيران حقاً) وليس فيه: (ولا رحم له) وقال البزار: (لا نعلمه عن النبي ﷺ - إلا بهذا الإسناد)، وذكره عنه إبن=

عطاء الخراساني عن الحسن عن جابر أن رسول الله على قال: [الجيران ثلاثة: جار له حق وجار له حقان وجار له ثلاثة حقوق فأما الذي له حق واحد فجار مشرك لا رحم له، له حق الجوار، وأما الذي له حقان فجار مسلم لا رحم له، له حق الإسلام وحق الجوار. وأما الذي له ثلاثة حقوق فجار مسلم ذو رحم له حق الإسلام وحق الجوار وحق الرحم].

وأدنى حق الجوار أن لا تؤذيه بقتار قدرك إلا أن تفوح له منها.

#### فصل

(٦٦) فإذا كان الجار صاحب كبيرة فلا يخلو إما أن يكون متستراً بها ويغلق بابه عليه فليعرض عنه ويتغافل عنه وإن أمكن أن ينصحه

<sup>=</sup> كثير في تفسيره (١/ ٤٩٥) وقال الهيثمي في المجمع (١٦٤/٨): (شيخ البزار: عبدالله بن محمد الحارثي وضاع).

ورواه ابن أبي الدنيا في المكارم (ص٨٠٤) بنحوه من طريق سعيد بن أبي هلال أنه بلغه أن رسول الله عليه قال: . . .

قال أبو عبدالله: إعلال الهيثمي الحديث بشيخ البزار وحده غير جدير لأمور منها ما سبق أن الإعلال بالأعلى هو الأقوى والحديث \_ كها قال البزار \_ لا يروى إلا بهذا الإسناد \_ وأعلاه رواية: (عطاء الخراساني عن الحسن عن جابر) وهي ضعيفة لضعف عطاء والإنقطاع بين الحسن وجابر، ومنها أن الذهبي قد ترجم للحارثي في الميزان (٤٩٦/٢).

وأدنى أحواله الضعف وقد اتهم بالوضع، ومع علمه بذلك فقد علق الإسناد ها هنا عن شيخ الحارثي (إبن أبي فديك) وشرط التعليق عند الذهبي وغيره حذف ما صح فعُلم أن له طريقاً آخر عن ابن أبي فديك غير الحارثي وهو الذي أظنه، وقول البزار: (لا يروى إلا بهذا الإسناد) يعني بظاهر الإتصال وإلا فقد سبق ذكر رواية ابن أبي الدنيا له معضلاً بلاغاً: والله أعلم.

<sup>[</sup>٦٦]قال أبو عبدالله: الفصول الآتية كلها في هجرة المبتدع والعاصي والكافر وقد=

في السر ويعظه فحسن وإن كان متظاهراً بفسقه مثل مكّاس أو مرابي فتهجره هجراً جميلاً وكذا إن كان تاركاً للصلاة في كثير من الأوقات فمره بالمعروف وانهه عن المنكر مرة بعد أخرى وإلا فاهجره في الله لعله أن يرعوي ويحصل له انتفاع بالهجرة من غير أن تقطع عنه كلامك وسلامك وهديتك فإن رأيته متمرداً عاتياً بعيداً من الخير فأعرض عنه واجهد أن تتحول من جواره فقد تقدم أن النبي عليه تعوذ من جار السوء في دار الإقامة.

#### فصــل

فإن كان الجار ديوثاً أو قليل الغيرة أو حريمه على غير الطريق المستقيم فتحول عنه أو فاجهد أن لا يُؤذون زوجتك فإن في ذلك فساداً كثيراً وخف على نفسك المسكينة ولا تدخل منزله واقطع الود بكل ممكن وإن لم تقبل مني ربما حصل لك هوى وطمع وغلبت عن نفسك أو أنبك أو خادمك أو أختك وإن ألزمتهم بالتحويل عن جوارك فافعل بلطف وبرغبة وبرهبة.

#### فصــل

فإن كان جارك رافضياً أو صاحب بدعة كبيرة فإن قدرت على تعليمه وهدايته فاجهد وإن عجزت فانجمع عنه ولا تواده ولا تصافه ولا تكون له مصادقاً ولا معاشراً والتحول أولى بك.

تقلتها عندي هي وأمثالها من كلام العلماء وأفعالهم من الصحابة فمن بعدهم إلى عضر الذهبي، مع الآيات والأحاديث في كتابي: (إزالة النكرة عن الهجرة) يسر الله نشره.

### فصــل

فإن كان جارك يهودياً أو نصرانياً في الدار أو في السوق أو في البستان فجاوره بالمعروف ولا تؤذه، كما جاء في الحديث:

[الجيران ثلاثة جار له ثلاثة حقوق وهو القريب المسلم الجار، وجار له حقان حق الإسلام وحق الجوار وجار له حق واحد وهو غير المسلم له حق الجوار].

فأما من جعل إجابة دعوتهم ديدنه وعاشرهم وباسطهم فإن إيمانه يرق وقد قال الله تعالى: ﴿لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادُون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم برُوح منه الآية (١).

فإن انضاف إلى جواره الذكونه قرابتك أو ذوي رحمك فهذا حقه آكد، وكذا إن كان أحد أبويك ذمياً فإن للأبوين وللرحم حقاً فوق حقوق الجوار فأعط كل ذي حق حقه وكذا رد السلام فلا تبدأ أحداً من هؤلاء بسلام أصلاً وإذا سلم أحد منهم عليك فقل وعليكم أما كيف أصبحت كيف أمسيت فهذا لا بأس به وأن يقول منه غير إسراف ولا مبالغة في الرد قال الله تعالى: ﴿فسوف يأتي الله بقوم يجبهم ويجبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين﴾ (٢)

<sup>[1]</sup> سورة المجادلة الآية (٢٢).

<sup>ً</sup> سورة المائدة آية رقم ٤٥.

فالمؤمن يتواضع للمؤمن ويتذلل لهم ويتعزز على الكافرين ولا يتضال لهم تعظيمًا لحرمة الإسلام وإعزازاً للدين من غير أن تؤذيهم ولا تودهم كها تود المسلم.

والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

وعلقه لنفسه يونس بن ملاج الحسني الحنفي غفر الله له ولوالديه ولمشايخه والمسلمين الحمد لله رب العلا وبعد فقد سمع على سيدنا الشيخ الإمام العلامة موفق الدين أبي سهل محمد بن الشيخ الإمام العلامة ولي الدين أبي زرعة أحمد بن جمال الدين أبي عبد الله محمد بن عمر البارنباري المسري الشافعي خادم الأثار الشريفة كاتبه يونس بن ملاج الحسني الحنفي والشيخ ناصر الدين محمد بن يشبك اليوسفي وولده الشهابي أحمد بقراة الشيخ برهان الدين إبراهيم الخطيب الطتناي جميع هذا الجزاء وهو حقوق الجار تأليف الحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي الشيخ ناصر الدين وولده والقاري رواية ذلك وجميع ما يجوز له وعنه روايته وذلك بمجلسه بمصر بخط دار النحاس في يوم الثلاثاء وحادي عشرين ربيع الأول سنة سبع عشرة وتسع مائة.

الحمد لله وقد صح ذلك.

# فهرس آيات القرآن حرف ت يعني في التعليق

٤٧ ت	البقرة/ ٢٧٣	يحسبهم الجاهل أغنياء
ح ۱	النساء/ ٣٦	واعبد الله ولا تشركوا به شيئا
ح ۲۰	المجادله/ ۲۲	لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر
_		يوادون من حاد الله ورسوله
	الفرقان/ ٦٨	والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر
ج ٦	المائدة/ ٤٥	فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه

# فهرس الأحاديث الألف

ر <b>قمه</b>	الصحابي الذي رواه	
٤٣	<b>.</b>	الحديث اتدرون ما حق الجار ِ
40	أبو هريرة	المدرون ما حق المجار أحسن إلى جارك تكن مؤمناً
۳.	<i>J.</i> J <i>J</i> .	
٤١	أبو هريرة	إذا اشترى أحدكم لحمًا
٣٦	بر ریر جابر	إذا استأذن أحدكم جاره
**		إذا أراد أحدكم أن يبيع إذا صنعت مرقة فأكثر ماءها
YA	بر أبو ذر	إذا صنعت مرقة فاكثر إذا صنعت مرقأ فأكثر
44	.ن جابر	إذا طبخ أحدكم قدراً
41	 عائشة	إذا طبخ أحدكم قوتاً فليكثر
٥	أبو جحيفة	إدا طبع الحدث عود عليات إرفع متاعك فقد أمنت أو كفيت
٧	محمد بن يوسف	إربع مناحك فقرغه في الطريق أعمد إلى متاعك ففرغه في الطريق
01	أبو هريرة	أعوذ بالله من جار السوء
٦	أبو هريرة	إنطلق فأخرج متاعك
••	أبو ذر	رب إن الله يجب ثلاث
45	عبدالله	أن تجعل لله نداً وهو خلقك
٤٤	أبو هريرة	إن دعاك أجبته
43		ء ۔ اِن مرض عدته
17	أنس	إن هذه الأمة تفتن بعدي
	الباء	·
٣٣	عائشة	بأقربهها بابأ
45	عائشة	بأقربها منك في الهدية

رقم الحديث	الصحابي	الحديث
45	عائشة	بأدناهما بابأ-
74	إبن عباس	بسم الله الرحمن الرحيم
	التاء	, , ,
۲٥	اندء أبو هريرة	تعوذو بالله من جار المقيم
•		مروديت والمراسيم
	الجيم	
٤٠	<del></del>	جار الدار أحق بالدار
۳۷	جابر	الجار أحق بشفعته
٣٩	أبو رافع	الجار أحق بصقبه
٥٤	أنس	الجار قبل الدار
٥٩	جابر	الجيران ثلاثة
	الخاء	
٣٣	أبو عبد الرحمن	خير الجيران عند الله
	الكاف	
*1	أبو هريره	كيف يرى أحدكم
	اللام	
١٨	أبو لهريرة	لا يدخل الجنة من لا يأمن
17		لا يرث المسلم الكافر
٤٩	إبن عمر	لا يشبع الرجل دون جاره
1 74	طلق	ليس المؤمن الذي لا يأمن
٤٦	إبن عباس	ليس المؤمن الذي يشبع
٤٨	إبن عباس	ليس المؤمن الذي يبيت
٤٥	إبن عباس	ليس المؤمن من بات
	الميم	
44	إبن عمر	المؤمن الذي يأمن جاره
**	أنس	المؤمن من أمنه جاره
٤٧	أنس	ما آمن بي من بات
70	المقداد بن الأسود	ما تقولون في السرقة

رقم	الصحابي	الحديث
الحديث	<b></b>	
18	- 4.1.	
	عبدالله بن عمرو	ما زال جبريل يوصيني
10	عائشة	ما زال جبريل يوصيني
٨	أم سلمة	ما كان لك أن تعنفيها
17	أنس	ما هو بمؤمن من لا يأمن جاره
4	أنس بن مالك	من آذی جاره
1.	أبو هريرة	من أشراط الساعة سوء الجار
11	أبو هريرة	من أشراط الساعة
77	بريده	من غش مسليًا في أمره
٥٣	نافع بن عبد	من سعادة المرء الجار الصالح
70	عبد الرحمن بن أبي قراد	من سره أن يحبه الله ورسوله
٣٨	إبن عباس	من كانت له أرض فأراد أن يبيعها
1	اين . ن أبو هريرة	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
4	بر رير أبو شريح الكعبي	من كان يؤمن بالله واليوم الأخر
*	ابو هريرة أبو هريرة	
£	ببو سریر. زید بن أسلم	من كان يؤمن بالله واليوم الأخر
•	·	من كان يؤمن بالله واليوم الأخر
_	الهاء	
1/14	أبو هريرة	هي من أهل النار هي من أهل الجنة
	الواو	_
٧٠	رق أبو شريح الخزاعي	والله لا يؤمن والله لا يؤمن
19	بر ربي تر <b>پ</b> ابن مسعود	والله د يوس والله د يوس
00	ہیں سور۔ انس	
		والذي نفسي بيده لا يؤمن رجل
	الياء	
•٧	أبو هريرة	يا نساء المؤمنات لا تحقرن جارة
· A		يا نساء المؤمنات لا تحقر إحداكن
14	عبدالله بن عمرو	يوصي بالجار حتى خشيت أو راينا
		•

.

# فهرس بأسماء الرجال

رقم الحديث	الإسم
<b>££</b>	إسماعيل بن رافع
٤٨	إسماعيل بن عياش
44	أيوب بن عتبة
41	البوصيري صاحب زوائد ابن ماجة
V	جبارة بن مغلس
<b>v</b>	حجاج بن تميم
٥٤ ت	الحسن بن أبي جعفر
٤٥	حکیم بن جبیر
٣٤/ب ت	حماد بن سلمة
74	بی زید بن بکر
23	سوید بن سعید
٤٩ ت	عباية بن رفاعة
٥٩ ت	عبدالله بن محمد الحارثي
10	عبد الحكم
۲3	عبد الملك بن أبي بشير
1/٤٩ ت	عبد الواحد بن زياد
23	عثمان بن عطاء
23	عطاء الخراساني
ەە ت	قتادة
٤٨	ليث بن أبي سليم

٥٧	الليث بن سعد
٤٧	محمد بن سعيد الأثرم
70	محمد بن سعيد المصلوب
٤٧	المناوي
٤٧	المنذري
ەە ت	`هشيم
٧٤ و٢٥ و٨	الهيثمي
43	أبو بكّر الهزلي

## فوائد تعاليق

إعلال الحديث بالأعلى والأدنى	٥٩ و٥٥
شروط تعليق الإسناد	٥٩ و٤٢ و٣
الصقب والسقب لغة	44
الفرسن لغة الفرسن لغة	٥٨
إعلال المتصل بالمرسل	٥٨
قوله (رجاله ثقات) أو	
(برجال الصحيح) هل يفيد الصحة	<b>٩٤/أ</b> وَ ٨
ر.و. تفرد الثقة	٥٧ و٤٩ ت
العذر بالجهالة	٤٧
الحديث المنكر	٧٤ وَ ٢٩
دركات الحديث الضعيف	٤ ٢

# كتب في التعاليق

٦.	إزالة النكرة عن الهجرة
••	مسند الطيالسي
۱۰ و ۱۱	الفتن للداني
۴	جزء الطحاوي في التوبة
۴	رسالة البيهقي للجويني
	المستخرج على إكرام الضيف للحربي

# فهئرس

٥	المقدمة
١٢	[حديث إكرام الجار(١٠)]
10	[حديث الإحسانإلى الجار]
١٦	[حديث النهي عن أذى الجار]
۲۱	باب قوله عليه السلام يوصيني الحارحتي ظننت أنه سيورثه
٥٣	فهرس آيات القرآن حرف ت يعني في التعليق
00	فهرس الأحاديث الألف
09	فهرس بأسهاء الرجال
17	فوائد تعالیق
٦٣	كتب في التعاليق